

إثنا عشر رسالة

[55] ما يكون لذات ما بخصوصها حكم ثم من بعد التحيث بذلك الحكم مع عزل النظر عن خصوصية الذات يختلف الشأن ويتغير الحكم اليس يعقل ان الحكم الطنى بما هو هو بحسب نفسه مظنون وبما هو مظنون مع عزل النظر عن حيثية ذاته وخصوصية نفسه مقطوع به والحيوان بما هو هو لا بشرط شئ ولحاظ امر اصلا غير جوهر ذاته حيوان مرسل محمول على الانسان والفرس وعلى زيد وعمرو مثلا وبما هو ملحوظ من حيث الارسال واللابشرط شيئية مع عزل النظر عن خصوصيتها ذاته جنس طبيعي غير محمول على الانواع والاشخاص والانسان ما هو انسان ممكن الوجود بحسب نفسه وعنصر العقد فيه وهو قولنا الانسان موجود الامكان وإذا اعتبر من حيث الامكان و جعل اعتبار الامكان جزء من المحمول كان ضروريا وعنصر العقد و هو قولنا الانسان ممكن الوجود الضرورة وكذلك سبيل القول في المكروه ايضا فذوات الافعال المكروهة بما هي هي بحسب نفسها ومن حيث ذواتها مكروهة غير محرمة اصلا لا جملة ولا احادا وهى بما انها مكروهة ملحوظة من حيث الكراهة مع عزل اللخط عن جهات ذواتها وحيثيات نفسها محكوم عليها بانه يحرم الاتيان بجملتها جميعا
